

إعلان تبليغ بالصحف

قرار صادر عن المحكمة الشرعية العاشرة بدمشق

الجهة المدعية : وجدان مراد بنت حامد يمثلها المحامي فراس عربش .

الجهة المدعى عليها : انس الشماط ابن محمد عادل .

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم (٩٥٨) في الدعوى رقم أساس (٥٠٦٩) بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٦ م والمتضمن:

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٥/٦/٤ والمتضمن التفريق بين الزوجين المتداعيين لعدة الشقاق بطلقة بائنة واحدة لا يحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين .

٢- احقية الزوجة بمعجل مهرها المقبوض البالغ مليون ليرة سورية .

٣- اعفاء الزوج من مؤجل المهر البالغ خمس وستون غرام ذهب عيار ٢١ لتنازل وكيل الجهة المدعية عن المطالبة به .

٤- امر الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار مالم ينقض .

٥- تسجيل الفرقة (الطلاق) على قيد الطرفين في السجل المدني المختص اصولاً .

٦- تضمين المدعى عليه الرسوم و المصاريف وسبعة آلاف ليرة سورية بدل أتعاب المحاماة .

حكماً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه صدر و أفهم علناً وفقاً للأصول بتاريخ ٢١ / محرم / ١٤٤٧ هجري الموافق لـ ٢٠٢٥/٧/١٦ م قابلاً للطعن بالنقض.

المساعد

حسين ابو علي
الطابق مع
٢٠٢٥

إلى الصحيفة الإلكترونية

في وزارة العدل

المساعد

حسين ابو علي



القاضي

